

خماسيات فتاوى الواتساب - رقم (23)

وليد السعيدان

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ ما حكم من يجمع صلاة المغرب مع العشاء بسبب العمل وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. المتقرر عند العلماء ان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاق اتسع وان مع العسر يسرا - [00:00:00](#)

وان الحرج مرفوع عن هذه الامة والمتقرر عند العلماء ان الجمع رخصة عارضة لرفع الحرج فاذا كانت ظروف عمله تضطره الى هذا الجمع اما ان يجمع المغرب مع العشاء جمع تأخير او جمع تقديم وكان هذا هو ظرف عمله الذي لا يمكن ابدأ ان يخل به. يعني بمعنى - [00:00:20](#)

انه لو لم يفعل ذلك لفسدت وظيفته ولفصل منها وهو مضطر الى هذه الوظيفة فانه لا بأس بهذا الجمع حينئذ هذه حاجة وضرورة لابد ان ننظر لها بعين الاعتبار والشريعة حنيفة سمحة. فاذا كانت ظروف عمله تقتضي هذا الجمع اما جمع تأخير - [00:00:40](#)

او جمع تقدير فلا بأس عليه بهذا الجمع ان شاء الله. لان الجمع رخصة عارضة لرفع الحرج. فمتى ما حل الحرج جاء الله عز وجل بالفرج وهو جمع التأخير او جمع التقدير مثل التقديم والله اعلم. عليكم ورحمة الله. حياكم الله شيخنا - [00:01:00](#)

يقول هل يجوز ان يجعل راتبة الظهر اربعا بسلام واحد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم هذه الصفة صفة جائزة ان يصلي الاولى ثم يتبعها الثانية ثم يتبعها الثالثة بدون تشهد ثم يتبعها - [00:01:20](#)

الرابعة ويجعل التشهد لهذه الركعات الرابع واحدا في اخرها. لا بأس بذلك ان شاء الله وان كان الاولى ان يفصل الاربعة سلام وتشهد وسلام فالأفضل ان يصلي ركعتين ثم يتشهد ثم يسلم. ثم يصلي الركعتين الاخيرتين ثم يتشهد ثم يسلم. لكن ان سردها - [00:01:39](#)

بتشهد واحد وسلام واحد فان هذا لا بأس به ولا حرج ان شاء الله والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم شيخنا سائلة تقول هل يجوز وضع قرصين في اذن واحدة؟ الحمد لله المتقرر في القواعد ان الاصل في - [00:02:02](#)

المرأة في الحل والاباحة والمتقرر في القواعد ان العادة محكمة. وان الاصل بقاء الناس على اعرافهما لم تخالف دليل الشرع. فاذا جرت عادة نسائه نساء اهل بلادها بالتزين بمثل هذه الزينة فانه لا بأس بها ولا حرج. فالاصل ان يبقى النساء على زينة اهل - [00:02:22](#)

بلدهم فاذا جرت العادة ان النساء في بلادها يتزينن بالقرطين في الاذن الواحدة فان هذا لا بأس به ولا حرج ان شاء الله والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بارك الله فيك يا شيخ اسعدك الله من فضله. هل الصفح من صفات الله عز وجل - [00:02:42](#)

الله خيرا. الحمد لله المتقرر في قواعد اهل السنة ان الاشياء التي تطلق على الله اطلاق تسمية واطلاق وصف واطلاق خبر عن فعل من افعاله فالصفح الصادر من الله عز وجل لاحد من عباده انما هو من جملة الاخبار ومن جملة الافعال التي التي يخبر بها عن - [00:03:02](#)

تبارك وتعالى. فالصفح يطلق على الله عز وجل من باب اطلاق الاخبار والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساك الله بالخير شيخنا وليد شيخنا احسن الله اليك انسان صلى العصر وبعد صلاة العصر الله يكرمك احدث وعندما - [00:03:22](#)

دخل وقت اذان دخل وقت المغرب فغلب على ظنه انه توطأ والان تيقن انه محدث. لكن يوم جاء اذان المغرب غلب على ظنه انه تطهر فهل آآ فهل يتوطأ ثم يصلي المغرب ولا يكفيه هذا الظن - [00:03:47](#)

افيدونا جزاك الله خير وما هي القاعدة في ذلك؟ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته المتقرر عند العلماء ان غلبة الظن كافية في التعبد والعمل فرروا عند اهل العلم ان غلبة الظن منزلة منزلة اليقين. فاليقين السابق ينقض بامرین اما بيقين مثله او بغلبة ظن -

الراجح فمن غلب على ظنه شيء وعمل بما يغلب على ظنه فانه يعتبر قد سلك المسلك الصحيح في العمل فغلبة الظن كافية وبناء على ذلك اذا تيقن الانسان الحدث ثم بعد فترة غلب على ظنه انه قد توطأ - [00:04:37](#)

فحينئذ غلبة الظن هذه تنقض اليقين السابق. فاذا صلى بغلبة ظن فان صلاته تعتبر صحيحة. ما لم يتبين له باخرة انه لم يتوأساً. فحينئذ يجب عليه ان يتوأساً ويعيد الصلاة لان الشرط الذي تركه من الأمور - [00:04:57](#)

في باب الأمور لا تسقط بالجهل والنسيان. لكن لو لم يتيقن شيء ان ومضى على غلبة ظنه وقد صلى فان صلاته تعتبر صحيحة. هذا بالنسبة للحكم الاصيلي لكن الافضل والاحوط للانسان ان يتوأساً حتى يطمئن قلبه في - [00:05:17](#)

صلاته ويقطع دابر الوسوس على الشيطان. لانه اذا دخل مع وجود شيء من الريب ومع ان عنده غلبة ظن لكن ربما يكون وجود شيء من الشك او الريب يوجب له الوسوسة فقطعا لدابر الوسوسة لو توطأ قبل - [00:05:37](#)

الصلاة لكان افضل، لكن لو صلى بغلبة ظني انه توطأ فان صلاتكم تعتبر صحيحة والله اعلم - [00:05:57](#)